

التعليق على مقدمة المجموع للشيخ ابن عثيمين 53

محمد بن صالح العثيمين

قد جاء في ذم الابطاء برد الكتب المستعارة عن السلف اشياء كثيرة نثرا ونظمها ورويناها في في كتاب الخطيب الجامع لاخلاق الرواية والسامع منها عن الزهري. اياك وغلول واياك وغلول الكتب - 00:00:00

وهو حبسها عن اصحابها وعن الفضيل وعن الفضيل ليس من افعال اهل الورع ولا من افعال الحكماء ان يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عنه. ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه - 00:00:23

قال الخطيب وبسبب حبسها امتنع غير واحد من اعارتها ثم روى في ذلك جملة عن السلف وانشد فيه اشياء كثيرة والمختار استحباب الاعارة لمن لا ضرر عليه في ذلك. لانه اعانته - 00:00:43

على العلم مع ما في مطلق العارية من الفضل نعم مع ما في مطلق عارية من الفضل وروينا عن رحمة الله المختل بباب الاعارة لمن لا ظرر عليه ينبغي ان يضاف اليه قيد اخر - 00:01:03

ويستفيد من العربية فان اعار كتابا كبيرا لطالب علم صغير فلا يستحب هذا لانه اذا فعل ذلك فسوف يضيعه سوف يضيع هذا هذا الصغير ولا يستفيد من الكتاب نعم وروينا عن وكيع اول برقة الحديث اعارة الكتب. وعن سفيان الثوري من بخل بالعلم - 00:01:24
ابتلي باحدى ثلاث ان ينساه او يموت ولا ينتفع به او تذهب كتبه وقال رجل لابي العذاهية اعرني كتابك. قال اني اكره ذلك. فقال اما علمت كأن المكارم موصولة بالمكاره فاعار فقال - 00:01:56

فقال اما علمت ان المكارم موصولة بالمكاره. نعم. فاعاره ويستحب شكر المعير لاحسانه. فهذه نبذ من اداب المعلم والمتعلم. وهي وان كانت بالنسبة الى هذا الكتاب فهي مختصرة بالنسبة الى ما جاء فيها وانما قصدت بايرادها - 00:02:20

ان يكون الكتاب جاما للكتاب طالب العلم. وبالله التوفيق. جزاه الله خير غفر الله له واحد لا شك انه افاد واجاب وسيأتي ادب الفتوى والفتوى والمستفتى وهي اعظم من اداب طالب العلم - 00:02:48

اي نعم باب ادب الفتوى والفتوى والمستفتى اعلم ان هذا الباب مهم جدا. فاحببت تقديمها لعموم الحاجة اليه. وقد صنف في هذا معكم من اصحابنا منهم ابو القاسم الصيمرى شيخ صاحب الحاوي ثم الخطيب ابو بكر - 00:03:10

البغدادي ثم الشيخ ابو عمر ابن الصلاح وكل منهم ذكر نفای وكل منهم ذكر نفائس لم يذكرها الاخران وقد طالعت كتب الثلاثة ولخصت منها جملة مختصرة مستوعبة لكل ما ذكروه من المهم - 00:03:36

وضممت اليها نفائس من متفرقات كلام الاصحاب. وبالله التوفيق اعلم ان الافتاء عظيم الخطر كبير الموضع كثير الفضل. لان المفتى وارت الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقائم بفرض الكفاية لكنه معرض للخطأ. ولهذا - 00:03:59

ولكنه معرض للخطأ. ولهذا قال عندكم خطأ ولا لا خطأ بالهمزة وهي للخطير احسن لان الخطأ كله معرض له لو قال الخطير كان اولى نعم ولهذا قالوا المفتى موقع عن الله تعالى وروينا عن ابن المنذر انه قال العالم - 00:04:27

بين الله تعالى وخلقه فلينظر كيف يدخل بينهم. وروينا عن السلف وفضلاء الخلف من عن الفتيا اشياء كثيرة معروفة نذكر منها احرفا تبركا. وروينا عن عبد الرحمن ابن ابي ليلي انه قال ادركت عشرين ومائة من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:59

يسأل احدهم عن المسألة فيردها هذا الى هذا حتى الى هذا حتى الى الاول وفي رواية ما منهم من يحدث بحديث الا وداء ان اخاه كفاه اياته ولا يستفتني عن شيء - 00:05:29

ولا ولا يستفتى عن شيء الا ود ان اخاه كفاه الفتيا دققة بس نعم وروينا عن عبد الرحمن بن ابي ليلي؟ نعم. اقرأها؟ ايه نعم. وروينا عن عبد الرحمن بن ابي ليلي انه قال ادركت عشرين ومتة - [00:05:53](#)

الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. يسأل احدهم عن المسألة فيردها الى هذا وهذا الى هذا حتى ترجع الى الاول وفي رواية ما منهم من يحدث الا ود ان اخاه كفاه اياده ولا يستفتى عن شيء الا ود ان اخاه كفاه - [00:06:19](#)

هي لكن اذا اذا علم الانسان انه لو اه توقف عن عن الفتيا ذهب المستفتى الى انسان جاهل وافتاه فهنا نقول يجب عليه ان يفتني لأن الاكتئاب فرض كفاية وهنا لم لا يوجدوا في البلد من يكفي - [00:06:49](#)

فيجب عليه ان يفتني هذا اذا كان عالما اما اذا كان جاهلا فليقل له انتظر حتى اراجع المسألة وابحث فيها لكن اذا كان في البلد من هو اهل للفتية بعلمه وورعه - [00:07:17](#)

فله ان يقول اذهب الى فلان لكن احيانا يقول المستفتى انا لا اريد الا انت مثلا فهل يتبعين عليه حينئذ الجواب نعم يتبعين عليه تنقلن للانه ما دام هذا المستفتى لا تطيب نفسه الا بفتوى هذا الرجل المعين - [00:07:38](#)

فيجب عليه ان يفتني نعم. وعن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم من افتى عن كل ما يسأل فهو مجنون وعن الشعبي والحسن وابي حصين وابي وابي حصين بفتح الحاء التابعين قالوا ان احدكم ليفتني - [00:08:00](#)

في المسألة ولو وردت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه لجمع لها اهل بدر. الله اكبر وهذا في زمانه كيف عددا في زماننا وعن عطاء ابن السائب التابعي انه قال ادركت اقواما يسأل احدهم عن الشيء فيتكلم وهو وهو يرعد وهو يرعد - [00:08:28](#)

وعن ابن عباس ومحمد ابن عجلان اذا اغفل العالم لا ادري. عندنا الان في كثير من الناس يتكلم وهو يضحك بيتسنم فرحا بذلك الله وعن ابن عباس ومحمد ابن عجلان اذا اغفل العالم لا ادري اصيبيت مقاتله - [00:08:59](#)

وعن سفيان ابن عيينة وسحنون انها قالا اكثرا الناس على الفتيا اقلهم علما وعن الشافعي وقد سئل عن مسألة فلم يجب فقيل له فقال حتى ادري ان الفضل ما في احد فقال حتى ادري ان الفضل في السكوت او في الجواب. وعن الاسرم انه قال سمعت احمد ابن - [00:09:24](#)

امر يكثر ان يقول لا ادري وذلك فيما عرف الاقوايل فيه. وعن الهيثم ابن جمبل انه قال شهدت مالكا سئل عن ثمان واربعين مسألة فقال في اثننتين وتلائين منها لا - [00:09:54](#)

وعن مالك ايضا انه ربما كان يسأل عن خمسين مسألة فلا يجيب في واحدة منها وكان يقول من اجاب في مسألة فينبغي قبل الجواب ان يعرض نفسه على النار وكيف خلاصه ثم يجيب؟ وسئل عن مسألة فقال لا ادري فقيل هي مسألة - [00:10:14](#)

طفيفة سهلة فغضب وقال ليس في العلم شيء خفي. وقال الشاب لكن هل ظلهم هذا ابدا صاروا ائمة واخذوا الناس علومهم واقتدوا بهم. نعم. والله يا شيخ نعم هي ظاهر من قص الباب على أخيه الحسن وابي حسن. نعم، هو ذكر ثلاث. الشعبي - [00:10:44](#)

والحسن وابي حسن. نعم؟ لا كانوا من التابعين قال الشافعي ما رأيت احدا جمع الله تعالى فيه من الله الفتيا ما جمع في ابن عيينة اسكت من عن الفتيا وقال ابو حنيفة لولا الفرق من الله تعالى ان يضيع العلم ما افتت - [00:11:24](#)

اقول لهم المهني وعلى الوزر واقوالمهم في هذا كثيرة معروفة. قال الصimirي والخطيب من حرص على الفتيا وسابق اليها وثار عليها الا قل توفيقه واضطرب في اموره وان كان كارها لذلك غير مؤثر له ما وجد عنه ممدوها وحال الامر فيه على غيره كان في - [00:11:54](#)

له من الله اكثر والصلاح في جوابه اغلب واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها - [00:12:24](#)

غير مسألة اعنت عليها نعم. هذى الاثار هل هي في عموم المسائل ام في مسائل المشكلة؟ هل هناك مسائل يعرفها صغاري في العلم اي نعم. يعني قضايا اعيان ربما يكون في - [00:12:44](#)

في وقت يرى ان المصلحة للامساك يا شيخ القائد اللي يمشي عليها الطالب العلم ان يحرص على ان لا يفتني الا اذا خاف شيء اذا

كان السائل مضطرا فليفتني لابد منها. اذا كان عنده علم - 00:13:09

والا كلما سلبه اسلم. لكن هل يسلم من يعرف انه ليس في البلد الا اناس جهال؟ يفتون بغير علم ما ولا خلاص مثل ما قال ابو حنيفة لهم المهنة المهمة نعم - 00:13:29

يكثير احيانا بعض العلماء ان يسأل بعض الناس من بعض البلاد فيقول له ارجع الى او في بلدك قال لي هذا باطل معين ردد فتوى تبغي المستحيل؟ اتي الى هذا العالم. اما اما اما ما فيه خصومة. ما فيه خصومة فالانسان الاحسن اليا يفتني - 00:13:52

لان المستفتى لن يذكر حجة الاخرة واذا افتاه على حسب كلامه صار في هذا مفسدة ذهب يقول فلان افتى بهذا ثم ربما يقولها في حال المحاكم عند القاضي فهنا الاولى الا يجيب. هذى واحدة. ثانيا احيانا يكون الانسان في دائرة - 00:14:13

بدعة ويفعل شيئا تعرف انه لا يجوز او مكروه على الاقل فیأنتيك واحد من من هذه الدائرة يسأل والرئيس اللي فوقه هو الذي سن هذا الامر هذا ايضا لا لا تفتيه - 00:14:43

لأنك اذا افتنته ذهب بفتواك مثل ذلك مثلا هذا انسان جاء يسأل يقول نحن نصلني في الدائرة دائرتنا والممسجد قريب منه هل يجوز او لا؟ هنا لا تجيب - 00:15:04

سواء كنت تعتقد ان الواجب الجمعة في اي مكان او ان الواجب ان تكون في المسجد لا تجب ليش لانه سوف يأخذ مثواك سواء مكتوبة ولا شفوية. سوف يأخذها الى هناك وينازعولي الامر - 00:15:24

وربما يكونولي الامر مستندا الى فتوى من عالم اخر وماشيا عليه فالملهم ان الانسان يجب عليه ان يحتذر في مثل هذه الامور نعم. لا بأس يعني اذا سئل الانسان وهو ما عنده ليس عنده علم لكنه قد علمها من - 00:15:42

من عالم يعتبر فليقل قال فلان كذا وكذا ويكون هذا راويا لا مفتيا - 00:16:02